



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

## لائحة صرف المساعدات للمستفيدين

**المادة (١) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:**

- أ- أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو البطاقة الشخصية.
- ب- أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في منطقة خدماتها.
- ج- أن يثبت لدى الجمعية أن المستفيد من أهل الزكاة.
- د- ألا يتجاوز مقدار دخل المستفيد المعدل المطبق في الجمعية حسب قواعد الصرف والإعانات المقرة من مجلس الإدارة.
- هـ- توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة.

**المادة (٢) المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية:**

- أ- صورة الهوية
- ب- إثبات مقر السكن (الباحث الاجتماعي. مدرسة الاولاد. أمام المسجد)
- ج- إثبات نوع الحالة
- د- إثبات مقدار الدخل "إن وجد" كشف بنكي بأخر ٣ شهور أو تعریف بالراتب
- هـ- إثبات المستفيد أنه مستحق للزكاة وتعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة
- ز- صورة من العنوان الوطني الموحد

**المادة (٣) إلغاء ملفات المستفيدين:**

أولاً: يلغى ملف المستفيد لمدة ثلاثة سنوات بعدة أمور منها:-

- ١- إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى.
- ٢- إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة، أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط العامة أو الخاصة.

ثانياً: يلغى ملف المستفيد كلياً:-

- ١- إذا ثبت لدى الجمعية وفاة المستفيد.
- ٢- إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية.

ثالثاً: يلغى الملف مؤقتاً في الحالات التالية:-

- ١- عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة من المستفيد حسب كل حالة.
- ٢- عدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان.



# جمعية ترمداء الخيرية

مرخصة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم 112



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

## المادة (٤) الحد الأعلى للصرف:

الحد الأعلى للصرف هو ١٠٠٠ ريال في السنة فلا يصرف للمستفيد أكثر من ذلك، وان استحق ذلك حسب القاعدة، ويستثنى من ذلك ما ورد في المادة (٦) (رفع المساعدات).

## المادة (٥) الحد الأدنى للصرف:

الحد الأدنى للصرف ٢٠٠٠ ريال في السنة ولا يصرف أدنى من ذلك، فان استحق أدنى من ذلك حسب القاعدة رفعت المساعدة إلى ٢٠٠٠ ريال، ويستثنى من ذلك ما ورد بالمادة (٧) (خفض المساعدات).

## المادة (٦) رفع المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين وكانت أقل من الميزانية فيتم معرفة نسبة الزيادة في الميزانية فترتفع المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة الزيادة وان ارتفعت مساعدة بعضهم عن ١٠٠٠ ألف ريال.

## المادة (٧) خفض المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين أكثر من ميزانية الجمعية فيتم معرفة نسبة النقص في الميزانية فتنقص المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة النقص وان قلت المساعدة عن ٢٠٠٠ ريال.

## المادة (٨) إقرار المساعدات النقدية وأالية الصرف.

يتم صرف المساعدات النقدية بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات المدير التنفيذي وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والبالغ، وتصرف للمستفيدين الدائمين (أسر فقيرة، أيتام، ذوي احتياجات خاصة، أرامل، مطلقات،) عن طريق تغذية حساباتهم البنكية، وتصرف المساعدات الأخرى (مساعدة زواج، مساعدة طارئة) بتحويل بنكي بعد اعتمادها من مجلس الإدارة.



Al Rajhi Bank

البرعمات	SA25 80000 (500608019001424)
الزكاة	SA04 80000 (217608010017456)
تطهير صائم	SA98 80000 (217608010101706)
الصدقات	SA96 80000 (217608010017449)

# جمعية ثرمداء الخيرية

مرخصة من المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي رقم 112



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

المادة (٩) المستفيدون من خدمات الجمعية:

- ١) الأسر الفقيرة      ٢) الأيتام      ٣) ذوي الاحتياجات الخاصة      ٤) الأرامل  
٥) المطلقات      ٦) المقبلون على الزواج      ٧) من يثبت استحقاقه لدى الجمعية لأي ظرف من ظروف الحياة

المادة (١٠) مساعدات الأسر الفقيرة:

أولاً: الفئة (أ) إذا كان دخل المستفيد أقل من ٤٠٠٠ ريال:-

١ - تدرس الحالة وتبحث بحثاً كاملاً ويتم الاعتماد من المدير التنفيذي وفق اللائحة ويتم اشعار أعضاء مجلس الإدارة بالقبول وتقدم له المساعدة وفق ما يرد في اللائحة حسب الحالة وإمكانات الجمعية سواء نقداً أو عينياً بشرط سكن المستفيد في منطقة خدمات الجمعية.

٢ - يقدر لرب الأسرة بواقع ٤٠٠٠ ريال.

٣ - يقدر للأولاد بواقع ٣٠٠ ريال لكل ابن.

٤ - يقدر للإعاقة بواقع ٥٠٠ ريال للإعاقة المتوسطة و ١٠٠٠ ريال للإعاقة الشديدة.

٥ - يضاف مبلغ ١٠٠٠ ريال في السنة إذا كان البيت مستأجر.

٦ - أن يثبت مجلس الإدارة سكنه في منطقة خدمات الجمعية.

ثانياً: الفئة (ب) إذا كان دخل المستفيد من ٤٠٠٠ - ٨٥٠٠ ريال:-

١ - تدرس الحالة وتبحث بحثاً كاملاً وتعرض على المدير التنفيذي للقبول وفق اللائحة وتقدم له المساعدة وفق ما تنص عليه اللائحة حسب الحالة وإمكانات الجمعية سواء نقداً أو عينياً بشرط سكن المستفيد في منطقة خدمات الجمعية.

٢ - يقدر لرب الأسرة بواقع ٣٠٠ ريال.

٣ - يقدر للأولاد بواقع ٢٠٠ ريال لكل ابن.

٤ - يقدر للإعاقة بواقع ٥٠٠ ريال للإعاقة المتوسطة و ١٠٠٠ ريال للإعاقة الشديدة.

٥ - يضاف مبلغ ٥٠٠ ريال في السنة إذا كان البيت مستأجر.

٦ - أن يثبت مجلس الإدارة سكنه في منطقة خدمات الجمعية.

ثالثاً: إذا كان الدخل أعلى من ٨٥٠٠ ريال فلا تصرف له مساعدة ماعدا ما يستثنى من مجلس الإدارة ويكون في محضر لاعتماده.



مصرف الراجحي  
Al Rajhi Bank

البرعات (500608019001424)  
SA25 80000  
الزكاة (217608010017456)  
SA04 80000  
تطهير صائم (217608010101706)  
SA98 80000  
الصدقات (217608010017449)  
SA96 80000

المملكة العربية السعودية  
مدينتي ثرمداء  
حي الصحن - طريق الملك فهد



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

## المادة (١١) مساعدات الأيتام:

يصرف للبيت الذي يسكن في منطقة خدمات الجمعية بصفة دائمة حسب الضوابط التالية:

- ١- إثبات اليم موضحاً فيه وفاة الأب عن طريق دفتر العائلة وإذا لم يوجد فشهاده وفاة الأب أو صورة صك حصر الورثة.
- ٢- لا يتجاوز عمر اليم ١٨ عاما.
- ٣- صورة الهوية المسجل فيها اليم.
- ٤- صورة صك الولاية أو الوكالة.
- ٥- يتم الصرف لكل يم على حدة إعانة سنوية بواقع ٧٢٠٠ ريال من بند الزكاة.

## المادة (١٢) مساعدات المعاقين:

يصرف للمعاق الذي يسكن في منطقة خدمات الجمعية حسب الضوابط التالية:

- ١- إثبات الإعاقة بتقرير طبي يبين مستوى الإعاقة.
- ٢- إثبات مقدار الإعانات المقدمة من الدولة أو الجهات الخيرية الأخرى إن وجد.
- ٣- المعاق نفسياً يجب إثبات ذلك بتقرير طبي.
- ٤- إثبات سكنه في منطقة خدمات الجمعية.
- ٥- يصرف للمعاق حسب درجة الإعاقة التالية:

- شديدي الإعاقة ٦٠٠٠ ريال ومبلغ ٣٠٠ ريال لكل ابن ومبلغ ١٠٠٠ ريال إذا كان المنزل مستأجر.
- متوسطي الإعاقة ٤٠٠٠ ريال ومبلغ ٢٥٠ ريال لكل ابن ومبلغ ٥٠٠ ريال إذا كان المنزل مستأجر.
- ضعيفي الإعاقة ٣٠٠٠ ريال ومبلغ ٢٠٠ ريال لكل ابن ومبلغ ٥٠٠ ريال إذا كان المنزل مستأجر.

## المادة (١٣) مساعدات الأرامل:

يصرف للأرملة التي تسكن في منطقة خدمات الجمعية حسب الضوابط التالية:

- ١- إثبات الترمل إما بشهادة الوفاة أو دفتر العائلة موضحاً فيه وفاة الزوج أو صك شرعي يثبت ذلك مثل صك حصر الورثة وغيره.
- ٢- إثبات مقدار الإعانات المقدمة من الدولة أو الجهات الخيرية الأخرى إن وجد.
- ٣- يصرف للأرملة إذا كانت تسكن عند ذويها ٤٠٠٠ ريال من الزكاة و٥٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها متوسطة أو ١٠٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها شديدة.
- ٤- يصرف للأرملة إذا كانت تسكن في بيت مستقل ٥٠٠٠ ريال من الزكاة و٥٠٠ ريال إذا كانت منزلها مستأجر و٥٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها متوسطة أو ١٠٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها شديدة.



بنك الراجحي

Al Rajhi Bank

الترعيات	SA25 80000 (500608019001424)
الزكوة	SA04 80000 (217608010017456)
تطهير صائم	SA98 80000 (217608010101706)
الصدقات	SA96 80000 (217608010017449)

# جمعية ثرمداء الخيرية

مرخصة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم 112



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

## المادة (١٤) مساعدات المطلقات:

يصرف للمطلقة التي تسكن في منطقة خدمات الجمعية حسب الضوابط التالية:

- ١ - إثبات الطلاق بصك شرعى.
- ٢ - إذا كانت تعول أطفالاً ولا ينفق عليهم والدهم تثبت ذلك.
- ٣ - إثبات سكناها في منطقة خدمات الجمعية.
- ٤ - يصرف للمطلقة إن كانت في بيت مستقل مبلغ ٥٠٠٠ ريال عن كل ابن و٥٠٠٠ ريال إذا كانت منزلها مستأجر و٥٠٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها متوسطة أو ١٠٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها شديدة.
- ٥ - وإن كانت تسكن مع ذويها يصرف لها مبلغ ٤٠٠٠ ريال و٣٠٠٠ ريال عن كل ابن و٥٠٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها متوسطة أو ١٠٠٠ ريال إذا كانت إعاقتها شديدة.

## المادة (١٥) مساعدة الزوج:

يصرف للمقبل على الزواج الذي يسكن في منطقة خدمات الجمعية أو من أهالي ثرمداء ويقيم في منطقة خدمات الجمعية بصفة دائمة ويبتئن حاجته للدعم حسب الضوابط التالية:

- ١ - صورة عقد النكاح.
- ٢ - أن تكون الزوجة سعودية.
- ٣ - إثبات أن يكون الزواج هو الأول.
- ٤ - أن يكون الزواج في نفس عام الصرف.
- ٥ - يتضمن في حال طالب المساعدة بقرار من المدير التنفيذي بتقديم المساعدة و إقرارها وما يناسب ذلك من مساعدة عينية أو نقدية.
- ٦ - الاعانة السنوية لمساعدة الزوج لا تتجاوز مبلغ ٥٠٠٠ ريال تصرف من بند الزكاة كما أن الجمعية ليست ملزمة بالصرف للجميع إنما حسب ما يرد لها إليها من زكاة.

## المادة (١٦) المساعدات الطارئة:

مثل الحرائق أو حوادث السيارات أو شراء العلاج أو أجرا الطبيب أو دفع جزء من إيجار البيت أو تسديد فواتير الخدمات أو غيرها ويشترط في ذلك ما يلي:

- ١ - إثبات الحالة الطارئة.
- ٢ - تقوم اللجنة الاجتماعية ببحث الحالة.
- ٣ - لا يكون من مستفيد الجمعية الدائمين ويستثنى من ذلك من تمت موافقة مجلس الإدارة على صرفها له.
- ٤ - بعد استيفاء الشروط يصرف لمن ثبتت حالته مساعدة لا تتجاوز ٥٠٠٠ ريال كحد أقصى لكل حالة حسب موافقة مجلس الإدارة.



Al Rajhi Bank

البرعمات	(500608019001424)
الزكاة	(217608010017456)
تفطير صائم	(217608010101706)
الصدقات	(217608010017449)

# جمعية ثرمداء الخيرية

مرخصة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم 112



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

المادة (١٧) إقرار المساعدات العينية.

يتم صرف المساعدات العينية (السلة الغذائية، التمور، لحوم الأضاحي، زكاة الفطر، الملابس، الأثاث، الأجهزة المنزلية، المساعدات المدرسية، وغيرها) بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات المدير التنفيذي وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والكميات وتقييمها.

المادة (١٩) الحالات المزدوجة.

يصرف للمستفيد من الجمعية مساعدة واحدة فقط في السنة حسب حالته، وإن انطبق على المستفيد أكثر من حالة فيعطي المبلغ الأعلى من المساعدتين.

المادة (٢٠) هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك.

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم (١٦) بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠٢٠ م

